ابرهيم النبي صلوات الله عليه عندما قال لجبريل الله حاجتي
وحي الى النار قال ابرهيم عليه السلام لما انزل فقال اسمو
الله ان يختصك فى النار قال احسبي من سؤالي علمه بحالي قوله

الطب لا يفيد

وفى الخبر دلالة على ان الطب لا يفيد شيأ وانما النجوة
التوكل ما يحكى ان جالينوس الحكيم لما علم نبوة عيسى وتحقق عنده
نبوته وصدقه قصد حضرته فرض فى الطريق ودنى الاجله
فكتب الى عيسى عليه السلام واعتذر عنه وقال يا طبيب النفوس

رسالة جالينوس الى عيسى عليه السلام

ويا نبي الله دعما عجز المريض عن خدمة الطبيب لعوارض جسمانية
وقد بعثت اليك تلميذي مولوس وهو ابن اخي ليعالج نفسه بالاداب
النبوية والسلام قيل فاستحسن عيسى عليه السلام اعتراف نبوته

جواد عيسى عليه السلام

وكتب اليه بخطه لانه كان يعرف الخط ما هذه صورته يا مرء
النصف من علم الصحيح لا يحتاج الى الطبيب الرقي خفف صحته
والسلام لا يحجب النفوس والسلام ثم ان جالينوس حينما
دفع الكتاب الى رسله دفع الى الحجام فرصين مثل البندقة
وقال اجعلوا احدهما بعد موتي فوق الحديد الذي يعمل عليه

نائير ما وكبه جالينوس

الحدادون والآخر فى حب مملوء من الماء ثم اكمنوا والحب
ففعلوا كما اوصى فذاب الحديد فى الارض ولم يجدوا منه شيأ
وانحل الماء وقام بلا وعاء قال الحكماء اذا بذلك انى
وان قلبه على اذا بقا اصلب الاشياء واقام الماء الذي

توفيق ما بين الدليلين

فى طبع السيلان ما وجدت للوت دواء اذا عرفت هذه
التفاصيل فاعلم انه يمكن التوفيق بين الادلة المتعارضة

للفرقتين

Copyright © King Saud University

المفرقتين المذكورتين بان المذكورة فى ادلة الفريق الاول
هو الاسباب المظنونة والتوكل فيها رخصة فيجبان تحمل صيغ
الامر بالتداوي المذكورة فى تلك الادلة على الاباحة لا على
الوجوب واما المذكورة فى ادلة الفريق الثاني هو الاسباب
الموهومة كالرقية والكي والنظير ولهذا وجب حمل صيغ
الامر بالتوكل المذكورة هناك على الوجوب فان قلت
الحجامة من الموهومة مع توصية الملائكة بالامر بها للامة
وكذا الرقية من الاسباب الموهومة ولهذا نهى النبي صلى الله
عليه وسلم عنها حيث قال الرقى والتمايم شرك فكيف
يصح الامر بها كما دوى ان النبي عليه السلام رأى فى بيت ام
سلمة جارية فى وجهها سفعة فقال استرقوا لها فان
بها النظرة وكذا جوز للمستوفى من الصحاح بفاتحة الكتاب
وضرب له بسهم من غنم اتخذوه للاجل الرقية وايضا
التكيتين من الادوية الطبية مع ان دفعها بالصفراء
قطعية قلت الحجامة والفصد التحقا بكثرة التجارب بالمظنون
ولهذا رخص فيهما وتوصية الملائكة بالامر بالحجامة
لا يدل الا على الاباحة وايضا الرقية المنهي عنها ما
يحتمل ان يتضمن كلمة شرك لكونه غير عربي والتي رخص فيها
ما ليس فى معناها بأس وهذا هو السبب فى اختلاف
الروايتين فى امر الرقية واما التكيتين فقد امتاز